الرضي حيث قال اللفظ في اصل اللغة مصدر ثم استعمل بمعنى
الملفوظ ثم خص بالملفوظ من الحروف وقيل انه خص قبل التجوز المذكور
وهو مذهب السيد فذهب الى ان اللفظ في اصل اللغة الرمي ثم
استعمل في رمي ما صدر من الفم من الحروف والاصوات والمعنيان
مصدران ثم تجوز في المحقق الثاني بجعله بمعنى اسم المفعول
ثانيا منصوب على الظرفية اي خص زمنا ثانيا اي في زمان ثان
ولا يصح جعله ثانيا مفعولا مطلقا اي خص تخصيصا ثانيا
لاقتضائه انه خص اولا في عرف اللغة بشيء اخر مع انه ليس كذلك
بما هو صادر من الفم الخ ان حررته على قول السيد المتقدم من ان
التخصيص لم يسبقه تجوز فلا بد من تقدير مضاف اي برمي ما هو
صادر بالفعل من الفم من الفم من الصوت الخ من الاولى
ابتدائية والثانية بيانية وقوله بما هو صادر من الفم اي عما صادر
من الفم بالفعل سواء كان فم انسان او غيره وليس المراد بما شانه
ان يصدر من الفم لان هذا اصطلاح نحوي كما ياتي على
المخارج اي على جنسها لاجل ان يشمل الحرف لانه يعتمد على مخرج
واحد حرفا واحدا او اكثر خبر لكان المحذوف مع اسمها والتقدير
كان ذلك الصوت المعتمد على جنس المخارج حرفا واحدا او اكثر
ويصح جعله حالا من الصوت لكن الاول اولى لان الحرف ليس
وصفا مشتقا كما هو الغالب في الحال مهملا او مستعملا اي كان
الاكثر مهملا او مستعملا فلا يقال الخ هذا مفرع على محذوف
والاصل والصدور من الفم محال على الله وح فلا يقال في لفظة
من الفاظ القران او غيره من الكتب المنزلة التي خلقها الله لفظة
الله لانها وان اضيفت اليه خلقا لم تنسب اليه لايهامها الجارحة
وهو منزه عنها بل كلمة الله بل يقال فيها كلمة وفيه ان الكلمة قول مفرد
والقول هو اللفظ الصادر من الفم فتسمية الكلمة الخ الا ان يلوح بكلام

منزه

منزه عنها والجواب ان اسناد الكلمة لله وان كان موهما لكن
ورد الاذن الشرعي باسنادها اليه فمحل منع اطلاق اللفظ على
الله او اسناده اليه اذا كان موهما ما لم يرد اذن باطلاقه او اسناده
والا جاز وفي اصطلاح النحاة عطف على قوله في اصل
اللغة لا على قوله في عرف اللغة والا يقال عما من شانه بادخال
الباء عليها والنحاة جمع ناح كقضاة جمع قاض ما من شانه
ان يصدر اليه ما نكرة موصوفة او انها موصولة وقوله من شانه خبر
مقدم وان يصدر من الفم في تاويل مصدر مبتدا مؤخر والجملة
صفة لما او صلة لها اي وفي عرف النحاة شيء ومثني الذي
الصدور من الفم شانه واحدا كان او اكثر فيه ان هذا
لا يناسب التعبير بالجمع في قوله الحروف اما كون قوله واحدا لا يناسب
التعبير بالجمع فظاهر واما عدم مناسبة قوله او اكثر فباعتبار
ان الاكثر من الحروف صادق بحرفين والحروف جمع كثرة والجواب
ان ال في الحروف جنسية فتبطل معنى الجمعية بقرينة قوله واحدا
او اكثر وتجري عليه احكام اللفظ عطف على قوله ما من شانه ان
يصدر اي او ما ليس شانه الصدور من الفم لكن تجري عليه
احكام ما يصدر من الفم فيندرج اي فيدخل وقوله
فيه اي في تعريف اللفظ على اصطلاح النحاة وقوله ح اي
حين اذ فسر بالامرين عما من شانه ان يصدر من الفم وما
ليس شانه ان يصدر من الفم لكن تجري عليه احكامه وقوله كلمات
الله والضماير الخ لف ونشر مرتب فكلمات الله مندرجة فيه
بالنظر للطرف الاول منه والضماير المستترة مندرجة فيه
بالنظر للطرف الثاني منه كلمات الله اي فيقال لها
الفاظ واعترض بانه ان اريد بكلمات الله الالفاظ القرانية
فتعبيره ظاهر لانها حادثة وهي صادرة من الفم بالفعل

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 1